

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية - مصلحة التجهيز
مكتب التلزم
قرار رقم: ٧٧٤/٤.٤
تاريخ: ١٥/٥/٢٠٢٦.٤

اشعار بنشر قرار

إلغاء مناقصة عمومية

- الموضوع: إلغاء مناقصة عمومية لتلزم مواد نظافة لصالح قوى الامن الداخلي
المرجع: الصفة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٦/١١٥٦٧ تاريخ ٢٠٢٦/٤/١٤.
- بالإستناد الى محضر لجنة التلزم رقم ٢٠٤/٧٥٧ تاريخ ٢٠٢٦/٥/١٢ وسنداً لأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام (عدم تقدم أي عرض).
 - في تمام الساعة ١٠/٠٠ من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٦/٥/١٢ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٢٠١٨٢ تاريخ ٢٠٢٦/٤/٢٨ ؛
 - استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/٧٥٦ تاريخ ٢٠٢٦/٥/١٢ ، وتبين أنه لم يتقدم لهذا التلزم أي عرض اسعار.
 - بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم .
 - يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المدير العام لقوى الامن الداخلي
اللواء راند عبد الله
بموجب القرار التفويضي رقم ٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٣
اعرف

